ولم يقل فرح من هذه الامة ويجوز ان سعيد الرواية واتقانه اللفظ اخا نهم الاخرون
بان العبارة بهذه لا تقتضي تصريحا بكونهم من عترة الامة خلافا لقطع من ذهب الى
للشيعة وكونهم من الامة مع انه قد روى عن ابي هريرة وعلي وابي امامة وغيرهم في هذا
الحديث تخريج من امتي وستكون من امتي وحروف المعاني مشتركة فلا تعويل على احد هم
من الامة بقي ولا على ادخالهم فيها بل كل ان شاء الله اجاد ما شاء والسبب الذي
نبه عليه وهذا مما يدل على شدة فقه الصحابة وتحقيقهم للمعاني واستنباطهم
الالفاظ وتحريرهم لها وتوقفهم في الرواية هذه المذاهب المعروفة لاهل السنة
ولغيرهم من الفرق مقالات كثيرة مضطربة سخيفة اقربها قول جهم ومحمد بن
شبيب ان الكفر بالله الجهل به لا يتقرر احد غير ذلك وقال ابو الهذيل ان كل
متأول كافر بالله تشبيها لله تعالى بخلقه وتجويزا له في فعله وتكذيبا لخبره فهو
كافر وكذلك اثبت شيئا قديما الا الله فهو كافر وقال المتكلمون ان
كان ممن عرف الاصول وبنى عليه وكان فيما هو من اوصاف الله فهو كافر وان
لم يكن من هذا الباب ففاسق الا ان يكون ممن لم يعرف الاصل فهو معطى عذر كافره
وذهب عبيد الله بن الحسن العنبري الى وجوب اقوال المجتهدين في اصول الدين فما كان
عرضة للتأويل قاربوا في ذلك فرق الامة اذ اجتمعوا سواه على ان الخوض في اصول الدين
واجب والمخطئ فيه اثم عاص فاسق وانما الخلاف في تكفيره وقد حكى القاضي
ابو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله عن داود الاصبهاني قال وحكى قوم عنهما
انهما قالا ذلك وكل من علم الله سبحانه من حاله استيفاء الوسع في طلب الحق
من اهل ملتنا او من غيرهم قال والذي هذا القول الخاطئ تأثيما في ان كثيرا من
العامة والنساء والبله ومقلديه الصحابة وغيرهم لا حجة لله عليهم اذا
لم يكن لهم طباع يدركون معها الاستدلال وقد خالف القرآن قول هذا المجنى في
كثير النفر قوله وقاتلوا هذا اجماع على كفر من لم يكفر احدا من النصارى
واليهود وكل من قارب دين المسلمين او وقف في تكفيرهم او شك وقال القاضي ابو بكر
ومن رأى من بعد الفهم وغيبة الهوى وفرط البلادة [illegible] المعارف بحاله وحجة ظاهرة عليهم وكما لم يعذر الى الوجود كمن لا يحكم على
والعلم عليها بالجهل يحكم على عبد الله هذا الغفلة وهم ملحدة [illegible] العواقب الكفر

الكلام التوقيف والاجماع على كفرهم فمن وقف في ذلك فقد كذب النص والتوقيف او
شك فيه والتكذيب والشك فيه لا يقع الا من كافر

فصل في بيان ما هو من المقالات كفر وما يتوقف او يختلف فيه

وما ليس بكفر اعلم ان جميع هذا الفصل وكشف اللبس فيه مورده الشرع
لا مجال للعقل فيه والفصل البين في هذا ان كل ما له صرحت بنفي الربوبية او
الوحدانية او عبادة احد غير الله او مع الله فهي كفر كقول الدهرية وسائر
فرق اصحاب الاثنين من الثنوية والمانوية واشباههم من الصابئين والنصارى
واليهود والمجوس والذين اشركوا بعبادة الاوثان والملكة والشياطين او
الشمس او النجوم او النار او احد غير الله من مشركي العرب والهند والقبط و
السودان وغيرهم ممن لا يرجع الى كتاب وكذلك القرامطة واصحاب الحلول و
التناسخ من الباطنية والطيارة من الروافض وكذلك من عرف بالاهية الله
ووحدانيته ولكنه اعتقد انه غير حي او غير قديم وانه محدث او مصور او
اذ في له ولدا او صاحبة او والدا او انه تولد من شيء وكان عنه او ان معه في
الازل شيئا قد سماه غيره او ان ثم صانعا للعالم سواه او مدبرا غيره فذلك كله
كفر باجماع المسلمين وكذلك من اثبت الاهين من الفلاسفة والمنجمين والطبايعيين
وكذلك مراد من ادعى محالسة الله والعروج اليه ومكالمته او حلوله في احد الاشخاص
كقول بعض المتصوفة والباطنية والنصارى والقرامطة وكذلك يقطع على
كفر من قال بقدم العالم او بقائه او شك في ذلك على مذهب بعض الفلاسفة والدهرية
او قال بتناسخ الارواح وانتقالها ابدا الآباد في الاشخاص وتعذيبها او تنعيمها فيها
بحسب زكائها وخبثها وكذلك من عرف بالاهية والوجود الصمد ولكنه
جحد النبوة من اصلها عموما او نبوة نبينا خصوصا او احد من الانبياء الذين نص الله
عليهم بعد علمه بذلك فهو كافر بلا ريب كالبراهمة ومعظم اليهود والاوائل
من النصارى والقرائية من الروافض الزاعمين ان علما كان البعوث اليه جبريل
وكالمعطلة والقرامطة والاسماعيلية والقدرية من الرافضة وان كان بعضهم اهون